

القرار ٢٠٠١ (٢٠١١)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٦٥٩٤، المعقودة في ٢٨ تموز/يوليه ٢٠١١

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى جميع قراراته السابقة ذات الصلة بالعراق، ولا سيما القرارات ١٥٠٠ (٢٠٠٣) المؤرخ ١٤ آب/أغسطس ٢٠٠٣، و ١٥٤٦ (٢٠٠٤) المؤرخ ٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٤، و ١٥٥٧ (٢٠٠٤) المؤرخ ١٢ آب/أغسطس ٢٠٠٤، و ١٦١٩ (٢٠٠٥) المؤرخ ١١ آب/أغسطس ٢٠٠٥، و ١٧٠٠ (٢٠٠٦) المؤرخ ١٠ آب/أغسطس ٢٠٠٦، و ١٧٧٠ (٢٠٠٧) المؤرخ ١٠ آب/أغسطس ٢٠٠٧، و ١٨٣٠ (٢٠٠٨) المؤرخ ٧ آب/أغسطس ٢٠٠٨، و ١٨٨٣ (٢٠٠٩) المؤرخ ٧ آب/أغسطس ٢٠٠٩، و ١٩٣٦ (٢٠١٠) المؤرخ ٥ آب/أغسطس ٢٠١٠،

وإذ يعيد تأكيد استقلال العراق وسيادته ووحدته وسلامته الإقليمية،

وإذ يشدد على ما لاستقرار العراق وأمنه من أهمية لشعب العراق والمنطقة والمجتمع الدولي،

وإذ يشجع حكومة العراق على مواصلة تعزيز الديمقراطية وسيادة القانون وتحسين الوضع الأمني والنظام العام ومكافحة الإرهاب والعنف الطائفي في جميع أرجاء البلد، وإذ يؤكد من جديد دعمه للعراق شعباً وحكومة في جهوده من أجل بناء بلد آمن ومستقر واتحادي ومتحد وديمقراطي، على أساس سيادة القانون واحترام حقوق الإنسان،

وإذ يرحب بأوجه التحسن التي طرأت على الحالة الأمنية في العراق من خلال الجهود السياسية والأمنية المتضافرة، وإذ يشدد على أن تحديات الأمن في العراق لا تزال ماثلة وأنه من الضروري الحفاظ على هذا التحسن عن طريق الحوار السياسي الهادف والوحدة الوطنية،

وإذ يؤكد ضرورة أن تشارك جميع الطوائف في العراق في العملية السياسية وفي حوار سياسي لا يستبعد أي طرف، وأن تمتنع عن إصدار البيانات والقيام بالأعمال التي



قد تزيد من حدة التوترات، وأن تتوصل إلى حل شامل بشأن توزيع الموارد، وأن تكفل الاستقرار وأن تضع حلا عادلا ومنصفا لمشكلة حدود البلد الداخلية المتنازع عليها وأن تعمل من أجل الوحدة الوطنية،

وإذ يؤكد من جديد أهمية الأمم المتحدة، ولا سيما بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق، في تقديم المشورة والدعم والمساعدة للعراق شعبا وحكومة من أجل تعزيز المؤسسات الديمقراطية، والنهوض بالحوار السياسي الذي لا يستبعد أي طرف والمصالحة الوطنية، وتيسير الحوار الإقليمي، ووضع عمليات مقبولة لدى حكومة العراق لحل مشكلة الحدود الداخلية المتنازع عليها، ومساعدة الفئات الضعيفة، ومنها اللاجئون والمشردون داخليا، والنهوض بالمساواة بين الجنسين، وتعزيز حماية حقوق الإنسان، وتشجيع الإصلاح القضائي والقانوني، وإذ يؤكد أهمية قيام الأمم المتحدة، ولا سيما بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق، بإعطاء الأولوية لتقديم المشورة والدعم والمساعدة للعراق شعبا وحكومة لتحقيق هذه الأهداف،

وإذ يحث حكومة العراق على مواصلة تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها وعلى أن تنظر أيضا في اتخاذ خطوات إضافية لدعم المفاوضات العليا المستقلة لحقوق الإنسان،

وإذ يعترف بجهود حكومة العراق في تعزيز وحماية ما للمرأة من حقوق الإنسان، وإذ يعيد تأكيد قراراته ١٣٢٥ (٢٠٠٠) و ١٨٢٠ (٢٠٠٨) و ١٨٨٨ (٢٠٠٩) و ١٨٨٩ (٢٠٠٩) و ١٩٦٠ (٢٠١٠) المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن، وإذ يؤكد ضرورة مشاركة المرأة مشاركة تامة وعلى قدم المساواة وبفعالية، وإذ يعيد تأكيد الدور الرئيسي الذي يمكن أن تضطلع به المرأة في إعادة تشكيل نسيج المجتمع وإذ يشدد على ضرورة إشراكها في وضع الاستراتيجيات الوطنية بهدف مراعاة منظوراتها،

وإذ يعرب عن أهمية معالجة المسائل الإنسانية التي تواجه الشعب العراقي، وإذ يؤكد ضرورة مواصلة التصدي على نحو منسق لهذه المسائل وتوفير موارد كافية لمعالجتها،

وإذ يشدد على سيادة حكومة العراق، وإذ يعيد تأكيد ضرورة أن يواصل جميع الأطراف اتخاذ كل الخطوات الممكنة واستحداث طرائق لكفالة حماية المدنيين المتضررين، بمن فيهم الأطفال والنساء وأفراد الأقليات الدينية والعرقية، وتميئة الظروف التي من شأنها أن تفضي إلى عودة طوعية وأمنة وكريمة ومستدامة للاجئين والمشردين داخليا أو الإدماج المحلي للمشردين داخليا، وإذ يرحب بما أخذته حكومة العراق على عاتقها من التزامات بإغاثة المشردين داخليا واللاجئين والعائدين وإذ يشجعها على مواصلة جهودها في هذا الصدد، وإذ ينوّه بأهمية الدور الذي تضطلع به مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، استنادا إلى ولايتها، في إسداء المشورة وتقديم الدعم لحكومة العراق على نحو متواصل، بالتنسيق مع بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق فيما يتعلق بهذه المسائل،

وإذ يبحث جميع من يعينهم الأمر، على نحو ما ينص عليه القانون الإنساني الدولي، بما في ذلك اتفاقيات جنيف وقواعد لاهاي، على السماح بوصول موظفي المساعدة الإنسانية بصورة كاملة ودون عوائق إلى كل من هم في حاجة إلى المساعدة، والقيام، ما أمكن، بتوفير جميع التسهيلات الضرورية لعملياتهم، وتعزيز سلامة وأمن وحرية تنقل موظفي المساعدة الإنسانية والأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها وما لديهم من أصول،

وإذ يرحب بالتقدم الكبير الذي أحرزه العراق نحو استعادته للمكانة الدولية التي كان يتبوؤها قبل اتخاذ القرار ٦٦١ (١٩٩٠)، وإذ يدعو حكومة العراق إلى مواصلة التعاون الجاري مع حكومة الكويت لمعالجة المسائل المعلقة والوفاء بالتزاماته المتبقية. بموجب الفصل السابع ذي الصلة بالموضوع من قرارات مجلس الأمن المتعلقة بالحالة بين العراق والكويت، وإذ يشدد على أهمية التصديق على البروتوكول الإضافي لاتفاق الضمانات الشاملة الخاص به، وإذ يعرب عن بالغ امتنانه لجميع موظفي الأمم المتحدة العاملين في العراق على جهودهم الشجاعة والدؤوبة،

١ - يقرر تمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق لفترة اثني عشر شهرا؛

٢ - يقرر كذلك أن يقوم كل من الممثل الخاص للأمين العام والبعثة، بناء على طلب حكومة العراق، ومع أخذ الرسالة الموجهة إلى الأمين العام من وزير خارجية العراق (S/2011/464، المرفق) في الاعتبار، بمواصلة الاضطلاع بولايتيهما على النحو المنصوص عليه في القرار ١٩٣٦ (٢٠١٠)؛

٣ - يسلم بأن أمن موظفي الأمم المتحدة عنصر أساسي في اضطلاع البعثة بأعمالها لصالح شعب العراق، ويدعو حكومة العراق وسائر الدول الأعضاء إلى مواصلة تقديم الدعم الأمني واللوجستي لوجود الأمم المتحدة في العراق؛

٤ - يرحب بمساهمات الدول الأعضاء في مدد البعثة بما يلزمها من موارد ومن أشكال دعم مالية ولوجستية وأمنية من أجل إنجاز مهمتها، ويهيب بالدول الأعضاء أن تواصل تزويد البعثة بما يكفي من دعم ومن موارد؛

٥ - يعرب عن اعتزازه استعراض ولاية البعثة في غضون اثني عشر شهرا أو قبل ذلك، بناء على طلب حكومة العراق؛

٦ - يطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى المجلس كل أربعة أشهر تقريرا عن التقدم المحرز في الوفاء بجميع مسؤوليات البعثة؛

٧ - يقرر إبقاء المسألة قيد نظره.